إشكالية الاستبداد والفساد

قدم القرآن الكريم الكثير من المفاهيم والأسس التي ينبغي أن تقوم عليها الأنظمة والمؤسسات الاجتماعية، هدايةً للبشرية، وتَرَكَ أسلوب تحقيقها، ووسائلها المتغيرة المتطورة، لما يقتضيه تطور أحوال الزمان والمكان، واتساع سقف العلم والمعرفة والتقدم الحضاري الإنساني، وما يلحق ذلك من تغيُّرات وتطورات وإمكانات وتحديات.

ومن أبرز المفاهيم التي تنبَّه لها المفكرون المسلمون -منذ أمد ليس بالبعيد- أن الشورى مؤسسة سياسية اجتماعية مهمة، وليست نصيحة تُسدى للحاكم، أو مكرمةً منه، فَحَصْرُها في هذا المفهوم الضيّق هو ما يفسر إهمال حكّام القهر والغلبة لشأنها، ولذلك لم يكن للشورى -التي تعبر بها الأمة عن قناعاتها وقراراتها، وتُسيِّر بها مصالحها وحياتها العامة- وجودٌ ولا أثر يذكر، وهو ما يَسَّر انهيار حضارة الأمة واستضعاف شعوبها واستعبادهم، الأمر الذي يوجب اليوم، استعادة بناء مؤسسة الشورى، وتفعيلها في واقع النظام السياسي المدني الإسلامي.

فمن الأهميّة بمكان إعادة قراءة القرآن الكريم وتدبُّره، للتنبُّه، ليس إلى مفهوم الشورى فحسب، بل إلى مفاهيم أخرى متعددة

جاء بها القرآن الكريم. وهي مفاهيم لازمةٌ لبناء مؤسسات النظام الاجتماعي الإسلامي المعاصر، على نحوٍ فعّال سليم، ومنها المؤسسة التربوية والدعوية.

دمج الأدوار وفصلها

لم يتنبه المفكّرون المسلمون بما يكفي إلى استلهام طبيعة تعدد الأدوار التي أداها الرسول ﷺ في حياته، فقد كان في آن واحد رسولاً مبلغاً موحىً إليه، وداعيةً ومعلماً، ورئيسَ دولةٍ، وبانيَ مجتمعٍ. وهي الأدوار التي كان يجب أن يفصلها المسلمون بعضها عن بعضٍ بعد وفاة الرسول ﷺ.

فدور النبوة وإبلاغ الرسالة انتهى بوفاة الرسول ﷺ. ولكن الصوفية والشيعة عملوا ما وَسِعَهُم على استمرار هذا الدور، الذي تجسّدت تمثلاته في كرامات المشايخ والأولياء والمعصومين وإلهاماتهم.

أما دور الرسول ﷺ داعيةً ومعلماً، فكان ينبغي أن يُفْصَل، بعد وفاته، عن دور رئيس الحكومة ومؤسسات الحكم والسلطة، وعمّا يمكن أن يمثِّله رؤساء الحكومات والأحزاب السياسية ومؤسساتهم من برامج سياسية واجتماعية واقتصادية، تعبِّر عن رؤى ذوي النفوذ السياسي والاجتماعي والاقتصادي ومَنْ يمثلونهم.

ولهذا فمن الضروري فصل مَهمة الدعوة والتربية عن مهمة السلطات السياسية والتنفيذية، حتى لا تنتهك مصالح الأمة العامة

وحرماتها، وحتى لا يوظَّف الدينُ والقدسيةُ سياسياً في خدمة مصالح المتنفذين الفاسدة، فإذا لم يتحقق هذا الفصل، فسيؤدي إلى تمكين حكم الاستبداد، وبالتالي انتشار الفساد، فالبشر بفطرتهم يعتورهم الضعف، فكيف إذا غابت الرقابة والمحاسبة.

ومع أنّ بعض علماء السلف قد تنبهوا إلى مفهوم تعدد الأدوار التي أداها الرسول ﷺ في حياته، وبخاصّة دور الرسالة والتبليغ، ودور الحكم، إلا أن الفرق لم يكن واضحاً لديهم بين دور النبي المبلِّغ، ودور الداعية والمعلم، بسبب الظروف المتسارعة، والموروثات المتجذِّرة، والمصالح الطاغية، وما ألمَّ بالنظام الاجتماعي السياسي على العهد الأول -بعد وفاة الرسول ﷺ- من كوارث بعد انهيار نظام الخلافة الراشدة، وسيطرة المفاهيم القبلية على نظام الدولة، وشيوع ثقافات البلدان والأمم التي دخلت الإسلام، وتفشي طغيان رجال السلطة والسطوة ومصالحهم ومصالح أعوانهم، ومفاسدهم.

يدعم كل ذلك عزل رجال مدرسة المدينة قادةً ومفكرين، وتحويلهم إلى أكاديميين مدرسيين، ومصدرٍ للأعوان والموظفين، بل وتكوين فئة ترتبط مصالحها بمصالح الفئة السياسية الحاكمة واستبدادها وفساد ممارساتها، وبالتالي عزل مفاهيم الدين ومقاصده عن الحياة السياسية. كما أن بقاء طبيعة العصر العمرانية والاقتصادية دون تغيّر لأمد طويل، قد أسهم في تحقيق أهداف الصفوة السياسية وأعوانها، وفي محدودية فكر جل العلماء والمفكرين، وجعلهم يميلون إلى التقليد والمحاكاة، وحصر فكرهم ودورهم في الجانب الشكلي والفردي. كذلك العجز

الفكري، ومحدودية الأفق والممارسة، وتأثير المصالح الحياتية المادية، -نزولاً على ضغوط الأمر الواقع- جعلهم يعتمدون على حرفية التطبيقات التشريعية للعهد النبوي، وتوجيهاته وتعليماته، التي خاطبت في جوانبها التطبيقية أحوالَ المجتمع على العهد النبوي. لذلك فإنّ الكثير منهم التزم -بشكلٍ جزئي وانتقائي، وعلى نحو مبتسر مشوّه - بحرفية النصوص، أكثر من اعتمادهم على المفاهيم الكلية التشريعية القرآنية، ودلالاتها ومقاصدها، اللازمانية واللامكانية. ولم يعملوا على تطوير تطبيقاتها، تجديداً واجتهاداً، بفكر سياسي اجتماعي حيٍّ ومنفتح، يلائم جوهر المتغيرات وتحدياتها وآثارها الاجتماعية، ويفيد -في ذلك كله- من حكمة تنزيل الرسول ﷺ للمفاهيم والمقاصد العامة على أحوال قومه، وظروف عصره الزمانية والمكانية.

وعُرِفَتْ هذه الظاهرة في الفكر الإسلامي -كما هو معلوم- بظاهرة «التقليد» و«قفل باب الاجتهاد» مع استثناءات شجاعة مبدعة مضيئة، تم تهميشها. وهكذا اتسم الفكر الديني الإسلامي -بالضرورة منذ ذلك العهد- بالجزئية، وبالانتقائية، وبالمبالغة في تصيُّد النصوص النبوية والفقهية التراثية، والاحتماء خلف قدسيتها، أو ما أضفي عليها من القدسية كلما لزم الأمر، مما أدى إلى تهميش دور الدين، ونجاح توظيفه سلباً في خدمة الصفوة السياسية واستبدادها ومفاسدها.

تلازم الفساد والاستبداد

الاستبداد والفساد متلازمان، وعادة ما يتسلل الاستبداد في

حكم الأمة وفرض الوصاية عليها، والتسلط والتحكّم في مقدراتها باقتناعات صورية زائفة مضلِّلة. ومن أبرز ما يسهّل مهمة قوى الاستبداد لإضفاء المشروعية على ممارسات إرهاب الجماهير، والاستبداد بقراراتها وشؤونها، ترسيخُ السياسات التي تؤدي إلى إضعاف وعي الناس، وتسطيح ثقافتهم وتجاربهم، وتغييب دور المؤسسات التربوية والإعلامية والدستورية الحارسة لقيم الأمة والحامية لها. وبهذا يدخل المجتمع في حلقةٍ مقفلةٍ، ودوامةٍ مهلكةٍ.

فضعف الوعي يؤدي إلى الاستبداد، الذي يؤدي بدوره إلى الفساد، وبالتالي إلى مزيد من التجهيل وضعف الوعي والخضوع والخنوع، وإلى مزيدٍ من الاستبداد، ومزيدٍ من الفساد. وهذا ما آل إليه حال أمتنا بعد عز وسؤدد وقدرة.

ولذلك فإنه لا بُدَّ للشعوب في نظام حياتها وتطوراتها الحضارية من بناء المؤسسات اللازمة للنهوض بالوعي، ومنع الحكام والمتنفذين وأعوانهم من ممارسات الوصاية والإفساد، وتحويل الجمهور إلى قاصرين، يتحكمون في رقابهم، ويجعلون من أنفسهم الخصم والحَكَم.

فمن دون الوعي وترابط الصفوف وحسن تربية الأبناء، وتعليمهم وتأهيلهم، لا يُقضَى على الاستبداد والفساد، ولا تتمكن الأمة من حيازة القدر اللازم من كفاءة الأداء، ولن يكون بمقدورها تحقيق توازن القوى والمصالح في المجتمع.

ولما كان الاستبداد والفساد متلازمين، يغذي أحدهما

الآخَر، فإن هذه الدائرة الحلزونية الهدامة المشؤومة في حياة المجتمعات، لم يكن لها أن تُكسَر إلا إذا استعادت الأمة - بجهود المفكرين والمربين والإصلاحيين الشُجاعة المخلصة- رؤاها الكونية الحضارية، وأصلحت من شأن مناهج فكرها، ونقَّت ثقافتها، وأحسنت تربية أجيالها، وأعادت بناء أنظمتها، ومؤسساتها الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والمالية والتعليمية والدعوية والإعلامية، وإلّا إذا أسندت السلطة في النظام العام إلى الجمهور، وتمثّلت مبادرات المفكرين والمربين والإصلاحيين، وأولتها الاهتمام اللازم لإعادة بناء الرؤية الكونية الحضارية، وسلامة منهج الفكر، وتنقية الثقافة، وإصلاح أساليب التربية، وسلامة مناهج التعليم، وبناء مختلف مؤسسات المجتمع وسلامة أدائها. فمن دون ذلك لا مجال ولا أمل في استنهاض الأمة، وتنمية طاقاتها، وتفعيل إرادة الحياة والبناء والإبداع فيها.

إنّ نجاح عهد الخليفتين أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب، وصدر عهد الخليفة عثمان رضي الله عنهم جميعاً بالرغم من عدم فصل دور الدعوة والتربية والتعليم عن دور السلطة والحكم- يعود إلى أن ترتيبات الحكم ورجاله وأدوارهم، وبسب إخلاص الأصحاب وتجردهم في هذه العهود، بقي على ما كان عليه الحال والنظام في العهد النبوي.

وبموت كثير من أولئك الأصحاب واستشهادهم، وضعف جلٍّ من بقي منهم، وتقدُّمهم في السنّ، وتغير أحوال الناس والعصر بعد اتساع الدولة، وامتداد الفتوح، وتغيُّر القاعدة السياسية للدولة والحكم بغلبة رجال قبائل الأعراب على جيوش

الفتح، ومقارعة الإمبراطوريات المعادية المتربصة، وكذلك دخول شعوب كثيرة في الدولة والإسلام، كان لا بد من حدوث التغيرات والأخطاء والتجاوزات في طبيعة النظام، وفي الأشخاص والأدوار، بعد أن توفي النبي ﷺ المؤيد بالوحي.

كان لا بُدَّ من أن يكون حال البشرِ على مدى الزمان والمكان -بعد وفاته ﷺ وانقضاء عهده- سواسية في الإفادة من الدين، ومن مبادئه، ومن توجيهات النبي ﷺ في إدارة حكم قومه؛ أي إن على كلِّ إنسانٍ وعلى كل أمة وكل شعب -بقدر طاقته- التزام رؤية الدين ومبادئه وقيمه، والإفادة من حكمة النبي ﷺ في تنزيل الرؤية الإسلامية وقيمها ومبادئها، وتحقيق غاياتها ومقاصدها على أحوال قومه وعصره، فيأخذون من الدين في كلِّ زمانٍ، وفي كلِّ مكانٍ، ويلتزمون بقدر الطاقة، ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ مَا ٱسۡتَطَعۡتُمۡ﴾ [التَّغَابُن: 16].

وليس المقصود بهذا أن يستمر العهد النبوي، وأن تستمر ممارساته وترتيباته الحرفية الزمانية المكانية بعد وفاته ﷺ، إلا ما رأى عامة المسلمين وأولو الأمر والفكر والرأي والخبرة أنه ما زال مناسباً، ويحقق مقاصد دينهم ومصالحهم، وأن عليهم أن يبدعوا ما يناسب لما يجدّ من أحوالهم. أما إذا التزمنا الحرفية والمتابعة الجاهلة العمياء، فمعنى ذلك أن العهدَ النبويَّ ورسالتَه الإسلامية، إبداعٌ إنسانيٌّ، يأخذ مداه، ويستنفد أغراضه، وينتهي، وتنتهي مهمته الحضارية بتغير الأحوال، وتطور الإمكانات والحاجات والتحديات.

وبسبب تسارع الأحداث، ومحدودية البيئة مادياً وحضارياً،

لم تتمَّ أمورٌ متعددة، ومن هذه الأمور، الفصلُ بين الأدوار التي جُمعت في شخص الرسول ﷺ. ولعدم حدوث ذلك ظهرت آثارها السلبية مع أفول جيل الأصحاب، وقرب انتهاء العصر الراشد، فيما رأينا من حال الدولة والحكم بعد عهد حكم رجال دولة الرسول ﷺ الراشدة، وما دار من صراعات سياسية مؤسفةٍ بسبب تجنيد الأعراب القبليين، الذين ما زالت كثير من القيم القبلية العنصرية عالقة بهم، ليكونوا جيش الفتح، وبذلك انتهى عهد الخلافة الراشدة، وعهد جيل أصحاب رسول الله ﷺ، وعهد دولتهم. وهنا بدأ التدهور الكيفي الحضاري تدريجياً، حتى وقفت عجلة الحضارة عن الدوران وانهار العمران، وهمّش الإسلام وحضارته.

ومع قيام الدولة الأموية؛ برزت ممارسات العرقية والقبلية والشعوبية، وتمكَّنَ الاستبداد والحكم العضوض من نظام الحكومات الإسلامية، وما تبع ذلك من المفاسد والمظالم، وأصبح ذلك هو القاعدة، وما عداه هو الاستثناء الذي يؤكد القاعدة.

والقضاء على متلازمة الاستبداد والفساد، يتطلّب بناء الوعي، الذي ينطلق ابتداءً من العناية بالأسرة، وبالأدبيات الوالدية، لأهمية دورها في تربية وجدان الطفل. ولا بُدّ كذلك من استقلال دور التربية والتعليم والدعوة، وإقامة مؤسسة أو مؤسسات مستقلة خاصة بها، وإسناد أمرها إلى الأمة مباشرة، وتمكينها من دورها المستقل في بناء شخصية المسلم ووجدانه، وتنقية ثقافته.

ولا بُدّ من تفعيل رؤى الإسلام الاقتصادية في الحفاظ على

موارد الأمة وثرواتها ومنافعها العامة، والحيلولة دون الاستيلاء عليها وجَعْلها «دُولةً وغنيمةً» لأصحاب السطوة والسلطة والساسة، ومن يشايعهم من أدوات الحكم، الذين يرغمون الجماهير للنزول على إرادتهم، ويتحالفون مع الساسة، الذين يتواطأون معهم ويصبح الساسة وأجهزة الحكم أدواتٍ لهم.

فوعي المواطن ومسؤوليته في تمكين دورِ الدينِ والقيم، وتوجيه سلطات الحكم وتنظيمات أصحاب المصالح الخاصة، والرقابة عليها هو الطريق العملي الذي يحول دون تمكُّن السلطات من تضليل الأمة وممارسة الاستبداد والفساد والإفساد عليها، ويحمي نظامها، وحقوقها ومصالحها ومواردها من الضياع والتبديد، ويوجهها لتلبّي حاجات الأمة، ويحسّن أداء مؤسسات خدماتها، ويفجّر طاقاتها الإبداعية، ويجعلها وصيّاً على الحكام وبرامجهم السياسية، وعلى مؤسسات الحكم، وليس العكس.

لقد امتازت أنماط حياة الناس بالثبات النسبي، بعد وفاة الرسول ﷺ -ولأمدٍ طويل- بسبب طبيعة العصر، وبما فرضته الصفوة السياسية المتسلطة على العلماء والمفكرين من عزلة سياسية عن الحياة العامة للأمة، فضعف دورهم وأداؤهم في بث الوعي في الحياة العامة، وبناء المؤسسات وتطويرها، ولم يعد أمام العلماء والنخب الفكرية إلّا الالتزام الحرفي بالسُّنة النبوية المشرفة، فيما يخصّ الترتيبات الحياتية، والحكم وإدارة الشؤون السياسة، مع أنها ذات أبعاد زمانية مكانية في مجملها.

وأفضى العزل السياسي إلى تمترس العلماء عند تلك

الترتيبات وخلف قدسيتها، وخاصةً في مجال الشؤون الشخصية، على الرغم مما جدَّ بعد العهد النبوي من وقائع وحوادث طالت حياة الناس في الجزيرة العربية وخارجها، والبشرية جمعاء.

وقد كان من نتيجة هذا النمط من الالتزام بالسنة النبوية أن قلَّ اهتمام العلماء والنخب الفكرية بالقرآن الكريم واستلهامه والالتزام به، وهو الذي يمتاز بمفاهيمه وقيمه ومبادئه وأبعاده اللازمانية واللامكانية، التي تتيح إعادة النظر لتطوير الترتيبات الحياتية التطبيقية؛ وتجديدها بما يحقق مقاصد الرسالة الخالدة، في كلِّ عصرٍ ومِصْرٍ، بحسب الظروف ومتغيرات الأحوال.

مفاهيم قرآنية

نلفت النظر في هذا السياق إلى آيتين كريمتين، تؤكّدان إسناد أمر الدعوة والتربية والتعليم الديني إلى مؤسسة اجتماعية تربوية، كان على المسلمين -منذ البداية- إقامتها مؤسسةً مستقلةً، ومساواتها بمؤسسة الدستور، ومؤسسة شورى الشؤون السياسية والرقابة والتقنين، ومؤسسة القضاء، وأي مؤسسة أخرى من مؤسسات النظام الاجتماعي الأساسية، حتى تبقى مؤسسة الدعوة والتربية والتعليم الديني على غرار المؤسسات الدستورية الأخرى، مؤسسةً مستقلةً، تؤدي دورها البنَّاء، على نحو فعَّال. ويندرج في هذا الإطار تفعيل مؤسسة الأسرة في الدعوة والتوعية والتربية والتعليم الديني والقيمي، ومقاصدها، وتوفير الوسائل والأدوات لإنجاحها، بعيداً عن آفة التهميش، بتحويل مفهوم الدين والدعوة والتعليم القيمي إلى شعارات فارغة جوفاء،

وحصره في إقامة الحفلات والموالد، وتوظيفه واستغلاله باستصدار فتاوى الدعم والتأييد لأصحاب السلطان، ومعاركهم السياسية؛ ولتشويه الدين وقداسته بتوظيف رجال السياسة والسلطة والمصالح الخاصة له، واستخدامه وسيلةً لإشاعة الخوف والرعب، وتكميم الأفواه، وإلغاء العقول، خدمةً لأهل السطوة وتنظيماتهم، ولرجال السلطة وسياساتهم ومصالحهم الظالمة الخاصة.

أما الآيتان الكريمتان أو المفهومان القرآنيان اللذان يجب تفهُّمهما في نظام الحياة السياسية الاجتماعية الإسلامية، فهما قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: 104]، وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُواْ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُواْ فِى ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُواْ قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: 122]، وكلمة «الأمة» هنا تعنى فئة أو جماعة، أو بلغة العصر: هيئة أو مؤسسة مستقلة.

ومن هنا ينبغي أن يكون المسجد قلب مؤسسة الدعوة، وأن تكون مناهج الدعوة والتعليم والتربية والثقافة الدينية الاجتماعية والإعلام، من الأمور التي تختص بها مؤسسات الدعوة والتعليم العقدي ومؤسسات الإعلام وحدها. والأمة وممثلوها المؤهلون المنتخبون يختارون قيادات هذه المؤسسات ورجال الإدارة والتوجيه الديني الحضاري فيها، ويراقبون أداءها، وبذلك لا يكون للسلطة التنفيذية، أو لأي فئة أخرى خاصة في الدولة أي تحكّم بهذه المؤسسات، أو سلطة عليها.

فالأمة هي صاحبة الأمر والتوجيه لسلطات الدولة السياسية والتنفيذية. وبهذا يمكن أن تصفو الرؤية، وأن يستقيم الفكر الديني الاجتماعي، ويتطور، وينمو، ويتجدَّد، وأن يسهم -إلى جانب مؤسسات الإعلام العام- في القضاء على منابع الاستبداد والفساد، ويساعد على الحفاظ على الثروات والمقدرات، وبناء مؤسسات الحكم والحياة العامة في البلاد الإسلامية.

علينا أن ندرك أن مؤسسات التربية الدينية والدعوة والتبشير للأديان الإبراهيمية السالفة، التي هي المعبد والكنيسة، كان من الممكن أن يكون تأثيرها وعطاؤها مضاعفاً وأعظم فاعلية، لولا طبيعة هذه الأديان الزمانية والمكانية، ولولا ما أصاب هذه الأديان لاحقاً من انحرافات وتحريفات وخرافات وكهنوتيات، جاء الإسلام ليصححها، ويعيد للدين دوره في الهداية، مواكبةً لحال الإنسانية في مستقبل عصر العالمية وتحدياتها من بعد.

فالإسلام هو الرسالة الإلهية الخاتمة، المهيمنة على ما سبق من الرسالات، والقرآن الكريم الذي تعهّد الله بحفظه، هو المصدر الأساس والأول لهذا الدين. وقد حفظت جهودُ العلماء الكثيرَ من صحيح السنة النبوية: روايةً ومتناً، من داء التحريف والوضع، وفيهما (القرآن والسنة) من المبادئ والتوجيهات ما يساعد على بناء المؤسسات المستقلة للدعوة والتوعية والتربية الدينية والثقافة الإسلامية والإعلام، وفصل هذه المؤسسات عن مؤسسة السلطة والحكم. ففي القرآن والسُّنّة ما يضمن حفظ ثروات الأمة ويصون مصالحها العامة من النهب والسلب بوضع اليد أو ادعاء حقوق ملكية ظالمة زائفة وهو ما يُعدّ عنصراً مهما

في القضاء على منابع الاستبداد والفساد، الذي كان وما يزال في كثيرٍ من الوجوه سمةَ الحكم والسلطان في تاريخنا السياسي.

لقد انقلب حال نظام الأمة رأساً على عقب حين اعتبر الخطابُ الديني -بوعي أو غير وعي- أن الجماهير المسلمة هي «الذين لا يعلمون» و«الذين لا يفقهون»، وأصبح رجال الحكم والسلطة ومَنْ وراءهم من أصحاب السطوة وموظفيهم من أصحاب الإجازات، والاختصاصات الأكاديمية، والألقاب الرنانة الطنانة، هم «الذين يعلمون ويفقهون»، وبالتالي الأوصياء على الأمة.

مهما اتّسع علم الفنيين الاختصاصيين من العلماء الأكاديميين في الشأن الديني أو الاجتماعي أو التقني، فدورهم لا يتجاوز إبداء الرأي والمشورة والتنفيذ، وليس من حقهم إصدار القرار السياسي، الذي هو من شأن الأمة، لكي تحقق تطلعاتها الحضارية، وتحمي مصالحها السياسية والحياتية. وغير ذلك هو خلط للأوراق.

ودعوى قصور وعي الناس وجهلهم التي يدعيها رجال السلطة وأعوانهم، هي دعوى فاسدة، وهي ذريعة، لأن الأمر هنا أمر شورى سياسيةٍ وقرارٍ، وهو حقُّ الأمة صاحبة القرار ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشّورىٰ: 38]، وهو أمر يختلف عن تنفيذ قرارات شوراها، فالقرارات السياسية العامة تتخذ عبر الشورى، مع الاستفادة من خبرة أصحاب الاختصاص، بحسب الأحوال.

فدعوى وسْم الأمة بالجهل والقصور إنما هي تسويغ لسلب

حقها في اتخاذ قراراتها، وتوجيه أمور حياتها، وتمكين للاستبداد، وبالتالي الفساد والإفساد، حتى تبقى الصفوة السياسية وأدواتها وأجهزتها هي الوصي العالِم المهتدي المستنير!!

حتى إذا سلّمنا جدلاً بوجود جهل أو قصور إدراكٍ عند الجمهور، على مستوى الوعي السياسي والاجتماعي وصنع القرار السياسي، فإن علاج هذا الأمر يكون بمزيدٍ من التربية والتعليم والتثقيف والإعلام، وبرامج الدعوة، وباقتناع الجمهور وقبوله.

تقاسم الأدوار والمهمّات

لم يكن رجال العهد الأول قد عرفوا آلاف المتون والحواشي والمختصرات الأكاديمية. فكل ما عرفوه بتلقائية، ودون كلف أو سفسطة، لتوجيه حركة مجتمعهم وسياساته، بعد وفاة الرسول ﷺ، هو القرآن الكريم وتوجيهات الرسول وترتيباته في التزام مبادئ الشورى والعدل والرحمة والإصلاح والإعمار، وتجسيدها، وهي أمهات قيم الإسلام ومبادئه ومقاصده، التي قد يعبَّر عنه بالمعلوم من الدين بالضرورة. أما ما وراء ذلك فهو تفاصيل اختصاص ومشورة، تُقضَى بها الحاجات، وتُنَفَّذ القرارات. وقد أدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذلك عندما قال: «ما ضرَّك يا ابن الخطاب ألّا تعلم ما الأبُّ»[1]، في إشارة إلى قول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَفَٰكِهَةً وَأَبًّا﴾ [عَبَسَ: 31]؛ أي إن

(1) الرازي. فخر الدين محمد بن عمر. **مفاتيح الغيب**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1421، ج26، ص86.

أمورَ السياسات وإدراك المصالح العامة غير أمور الأكاديميات وفنيات الفتوى، وأحكام القضاء، وتنفيذ السياسات والقرارات، وما يتطلبه ذلك من معلومات مهنيةٍ وتقنيةٍ، في أي وجه من وجوه الشؤون الحياتية. فمثل هذه الأمور التقنية التنفيذية هي التي تستدعي التعمُّق والتخصُّص الفني والأكاديمي، مثل أدوية العلاج، وتقسيم المواريث، وسلامة العقود.

ويزداد الأمر وضوحاً عند التفريق بين السياسي والفنّي التقني في الشؤون الزراعية. فمن المهم أن يكون للقيادات السياسية وقواعدها الجماهيرية إلمام بالحالة الزراعية العامة للبلد، ولطبيعتها وإمكاناتها، لاتخاذ قرارات في السياسيات الزراعية المناسبة، وأخذ مختلف الاعتبارات السياسية ضمن إطار هذه الطبيعة والإمكانات. في حين أن المعرفة الفنية الزراعية تقتضي الإلمام بخصائص محصول ما، وكيفية زراعته، ومواعيدها، وأنواع السماد المطلوب له، والمعلومات اللازمة لإرشاد المزارعين وحفزهم ليقوموا بزراعته وإنتاجه وتسويقه، وفق الاعتبارات السياسية والاقتصادية والاجتماعية لجمهور الأمة. وينطبق هذا المثال على كلِّ حقلٍ من حقول الحياة، ومجالاتها الفلسفية الكلامية والقانونية الفقهية والصحية الطبية، مثلاً. ولا مجال هنا للاعتراض على الأمة وعلى ممثليها السياسيين في اتخاذ القرارات السياسية العامة اللازمة، بحجة أن الجمهور ورجال السياسة ليسوا أصحاب اختصاصات فنية تقنية بالضرورة في أي من هذه المجالات الحياتية.

ومن المهم ألا يستمر الخلط الفكري السياسي الاجتماعي

الإسلامي لعلاقة سلطة الحكم (السلطة التنفيذية) بشؤون الدعوة وشؤون التعليم الديني الثقافي. ولا داعي لإهدار الوقت في التساؤل: هل يُعَدُّ كفُّ يدِ رجال السلطةِ ومصالحهم ومصالح أعوانهم عن السيطرة على المؤسسات الدينية ومؤسسات الدين والدعوة والتربية والتعليم والثقافة والإعلام، في الدولة والمجتمع، أمراً إيجابياً أم سلبياً؟ وهل هو فصلٌ للدين والقيم عن الدولة والسياسة، أم هو في جوهره تمكين للدين والدعوة وكفٌّ ليد السلطة عن تشويه الدين ومبادئه وقيمه بالإلغاء أو بالتهميش أو بالتوظيف والاستغلال، لخدمة مصالح مؤسسة الحكم والحكام وأصحاب المصالح الخاصة؟

لم يدرك كثير من الناس في العالم العربي والإسلامي أهمية فصل الدين وشؤون الدعوة والتعليم والتربية الدينية والثقافية عن تسلُّط مؤسسات الحكم، وعن برامجها الحياتية السياسية وخاصة السلطات التنفيذية، واختلط الأمر على الجمهور، وعلى كثير من المثقفين. فهذا الكف والإبعاد والفصل ليس فصلاً للدين عن الدولة والسياسة، ولكنه إبعادٌ وفصلٌ وكفٌّ ليد رجال السلطة التنفيذية عن الإساءة إلى الدين والقيم والقداسة؛ ونأيٌ بالدين عن التهميش والتشويه، وحتى لا يكون ذريعة للاستبداد والفساد والإفساد، فيكون -الكفُّ والحالة هذه- خدمة للأمة والدولة.

إن مؤسسات الحكم، بما في ذلك سلطة الحكم التنفيذية ليست هي «الدولة»، بل هي إحدى مؤسسات نظام الحكم في الدولة، والأمة و«الشعب» هما الأساس والعنصر الأهم في توجيه السياسة العامة، وفي تكوين الدولة، ومن خيارهم وحدهم تُستَمد

شرعيةُ الحكام والأحكام. وهذا من هدي مفاهيم الدين وقيمه ومقاصده.

وبهذا تأتي قرارات الأمة السياسية وفق أولوياتها وتجاربها المبنية على مرامي القرآن الكريم، والإفادة من دروس التاريخ، والانسجام مع طبائع البشر، في تصحيح البناء والتنظيم الاجتماعي والسياسي في الدعوة والثقافة والتربية والإعلام. فالمطلوب تمكين الدين القويم في مجال السياسة والحكم، وليس عزله، وإنما عزل رجال السلطة والحكم، والحيلولة دون تشويههم الدين والقيم وممارسة الاستبداد وخدمة مصالحهم الظالمة.

مراجعة مقولات الفكر الإسلامي

في الزمن الذي نعيشه اليوم، والمتباعد جذرياً، في كثيرٍ من الوجوه، عما كانت عليه أوضاع الإنسانية في القرون السالفة، فإن الحاجة قد غدت ملحّةً إلى مراجعات جذرية لمقولات الفكر الإسلامي عامة، والسياسي منه خاصة مع تنامي الهجمة الفكرية الغربية، بفضائياتها وعنكبوتياتها ونفوذها العلمي والتكنولوجي والاقتصادي والسياسي، وتأثيرها السلبي في المسلمين وشبابهم خاصة. والمطلوب أن تكون تلك المراجعات ضمن مراجعة شاملة لكل ما يتعلق برؤية الأمة الحضارية، وبمناهجها الحياتية السالفة، وكل ما يتعلق بهذه المناهج من التشريعات التراثية، وذلك بفهم العهد النبوي ودوره ودلالته للإنسانية، وبالعودة إلى منطلق المفاهيم القرآنية، ومقاصدها، بوعي ديني علمي قِيميّ

اجتماعي عمرانيّ، وذلك ليواكب فكرُ الأمة، وتشريعاتها، وتنظيماتها، ما جدَّ من تطوراتِ الحضارة الإنسانية وإمكاناتها وتحدياتها، بحيث تُحدّدُ -بفكر اجتهاديٍّ حيٍّ مستنيرٍ- الثوابت الإسلامية، وتوضح مقاصدها، ويجدّد خطابها. حتى لا يختلطَ الأساس بالثانوي، وحتى لا تخلط الثوابت الإسلامية بغير الثوابت، وحتى لا تُبقي الخطابات والتشريعات والتنظيمات على أوضاع واهتماماتٍ وصورٍ وتعبيراتٍ لا تناسب واقع الحال والعصر، وحتى تُحقق دائماً غاياتِ الهداية القرآنية وطبائع الفطرة ومقاصدها على تعاقب المواقع والأزمان، واختلافها.

إن مراجعة الفكر الإسلامي السياسي الاجتماعي المعاصر، وإعادة بناء المؤسسات، بما في ذلك مؤسسات الدعوة والتربية والتعليم والثقافة والإعلام (المستقلة عن السلطة)، خطوة مهمة لبناء قاعدة الوعي السياسي والاجتماعي الإسلامي السليم، فالتربية والوعي هما الضامنان لتحقيق خيارات المواطنين بشأن التشريعات والبرامج السياسية.

ومن المهم أن ندرك هنا أن البرامج والترتيبات السياسية التي تصدر مستندة إلى خيار الأمة واقتناعها دون أي تزييف أو إملاء، تكون لها قوة سياسية حقيقية، وهي بذلك خيارات وسياسات مضمون نفاذها والالتزام بها، ودعم الجمهور لها، بخلاف البرامج والترتيبات التي تصدر عن مصالح واقتناعات وإملاءات علوية خاصة، لا تعبر عن مصالح الأمة واقتناعها وخياراتها. وهذا هو الفرق بين الأمم العاجزة والأمم الفاعلة.

إنّ إبعاد الدين والقداسة عن سطوة رجال السلطة التنفيذية،

متأتٍّ من كون البشر يعتريهم الضعف، ويميلون إلى الانحرافات والأطماع والنـزوات، على ما نرى في كثير من البلاد، من استيلاء السياسي على الديني، وعلى ما رأينا في تاريخنا السياسي، ومن قبل ذلك في ممارسات المسيحية الرومانية، وما سبقها من الحضارات الاستبدادية القديمة، منذ عهود الفراعنة والأكاسرة ومن سبقهم ولحق بهم.

وشتان بين أن يكون الدين وسيلة للغلبة والقهر والاستبداد والفساد، أو يكون دعوة للحبّ والحق والخير، مبادئَ ومفاهيمَ وخلقاً ودعوةً وتربيةً.

ولحماية الأمة من سوء الفهم وانحراف المسيرة، ينبغي تجنيبها وفكرها خلط الأدوار، والخطابات، وبالتالي خلط المفاهيم. ومن ذلك القولُ بأن "الله يزع بالسلطان مالا يزع بالقرآن" لتسويغ تسلّط الحكام على رقاب الناس، وإرهابهم. فالعقائد والمبادئ والمفاهيم والأخلاق سبيلها الدعوة والإقناع والتربية والحكمة والموعظة الحسنة، والمجادلة بالتي هي أحسن ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾ [النحل: 125]، ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الأنبياء: 107].

وهذا كله غير دور الحكم والدولة وما يقع في وظيفتها في استخدام السلطة وصلاحياتها في إنزال العقاب بالمعتدين على الدماء والأعراض والأموال والمجرمين، الذين لم تردعهم هداية الدعوة ولم تمنعهم من الأذى والإساءة.

ولذلك؛ علينا أن نحرص على النظر العلمي المنهجي في فهم

النصوص عامةً، والسنة النبوية خاصةً، وإدراك مقاصدها ومراميها أولاً، واتخاذ كل وسائل الحيطة المنهجية بشأن ما قد يعتور النصوص غير المتواترة لفظاً ومعنى -مهما كان الحرص- من احتمال وقوع أخطاء وخلط وسهو، وغفلة وتحريف وتزوير، لم يمكن كشفها والتنبه لها. وكذلك ملاحظة ظروف الزمان والمكان، التي أملت قولاً أو آخر، أو فعلاً أو آخر، بما يناسب الظروف وحال المخاطب.

وتجب التفرقة بين الأدوار التي اختص بها رسول الله ﷺ دون سواه من الناس، بكونه رسولاً مبلِّغاً عبر الزمان والمكان، وبكونه في الوقت ذاته داعيةً مُعلِّماً ومُربِّياً لقومه، وقدوةً لهم ولمن بعدهم. وأنه عليه الصلاة والسلام كان في الوقت ذاته رأسَ سلطةِ الحكم، وبانيَ مجتمعٍ ودولةٍ، حتى يكون قيام مجتمع إنساني في واقع حياة الناس حُجَّةً على صلاح هذا الدين، وإمكان تحقّق مبادئه وقيمه ومفاهيمه لهداية الإنسان في شؤون حياته.

وإقامة دولة هداية الإسلام وأمته تجسِّد دور «الحِكْمة» في أساليب تنزيل هذه القيم والمبادئ والمفاهيم في واقع الزمان والمكان، واستلهام ذلك كله في فهم الأفعال والمنطوقات النبوية، التي هدفت إلى بناء دولة، وبناء مجتمع إنساني مدني متحضر.

ولندرك أهمية حِكْمَة تنزيل قيم الإسلام ومفاهيمه ومبادئه، نجد أن تنزيله تم على قبائل هي أقرب ما تكون إلى البدائية، وليس لها سابق دولٍ وأنظمةٍ ومجتمعاتٍ ذاتِ أهليةٍ حضارية، حيث يصبح «المسلمُ» والمواطنُ -ما التزم حقوق المواطنة

وواجباتها- أخاً للمسلم ومواطناً، له ما للمسلمين، وعليه ما عليهم «لا يظلمه ولا يسلمه»[1]، وكان «الله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه»[2]، فسيدنا (أبو بكر) أعتق سيدنا بلالاً العبد الحبشي.

دون هذا الوضوح المنهجي، في إدراك المفاهيم والخطابات والأدوار، لا يمكن تجنب الانحرافات والتعديات في توظيف القداسة وسوء استخدامها، لإضفاء المشروعية على القهر والاستبداد والفساد، الذي يسود لمصلحة رجال الحكم والسلطة وأعوانهم وبطاناتهم، ولمصلحة أصحاب السطوة والمال ومَنْ وراءهم، كما هو الحال في الدول العربية، التي حرمت الأمة والإنسانية من «هداية الوحي»، وترشيد فطرة الإنسانية، لتحقيق غايات خلقها من بناء الحياة على أسس الحق والعدل والإخاء والرحمة والسلام.

دولة مدنية إسلامية

إن هذه الرؤية المنهجية، والترتيبات الإصلاحية، تعني أن نظام الأمة والشعوب الإسلامية يصبح، على هذا الأساس، معبِّراً عن مفاهيم الأمة ومقاصدها الإسلامية، ويجعلها أمة حيَّةً، لها حكومة ونظام مدني إسلامي، يخدم المواطنين ويساوي بينهم في

---

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل. **صحيح البخاري**، تحقيق: مصطفى ديب البغا، بيروت: دار ابن كثير، ط3، 1407هـ، ج2، ص862.

(2) النيسابوري، مسلم بن الحجاج. **صحيح مسلم**، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت: دار إحياء التراث العربي، (د. ت.) ج4، ص2074.

الحقوق والواجبات الحياتية العامة. وتعني «الإسلامية» هنا أن الدين والقيم الدينية الإسلامية هما محتوى فكر الأمة ووجدانها، وإطار قراراتها وخياراتها. وتعني «المدنية» هنا التزام الأمة وفئاتها، الترتيبات الاجتماعية الإنسانية التوافقية، التي تحقق مقاصد الدين وقيمه، ولا تناقضها، ويجتمع عليها المواطنون باختيارهم وقناعتهم لتحقيق مصالحهم دستورياً.

فالأمة الإسلامية هي إسلاميةٌ بهوية أغلبية مواطنيها المسلمين وتربيتهم وقيمهم ومفاهيمهم ومقاصدهم وخياراتهم وأولوياتهم. ودولتهم دولةٌ إسلاميةٌ مدنية، لكونها مبنية على محتوى ومفاهيم ومقاصد قيمية كونية عالميةٍ إسلامية خيِّرة، تخدم مصالحهم الحياتية، يقبل بها بقية المواطنين من الأقليات غير المسلمة من أتباع الرسالات الأخرى، بحكم الفطرة والعقل وجوهر الأديان.

ولذلك لا بد من تحديد هذه المبادئ والقيم والغايات في وثيقة ونظام دستوري توافقي، رعايةً لمصالح فئات المجتمع كافةً، المسلم منها وغير المسلم، وحماية هوياتهم، ومراعاة أولوياتهم وخياراتهم، بوصفهم مواطنين في دولة مدنية إسلامية؛ مدنية التنظيم، وإنسانية إسلامية المحتوى. والإنسانية هنا تعني المفهوم المعبِّر عن القيم والحقوق الإنسانية الأخلاقية الأساسية التي يشترك فيها بنو الإنسان عامةً ويتوافقون عليها، بغضِّ النظر عن أديانهم وعقائدهم ومواريثهم الأخلاقية الاجتماعية.

فالحكومة المبنية على هذه الأسس هي «حكومة إسلامية»، وهي في الوقت ذاته «حكومة مدنية»، تستند إلى إرادة الشعب

بكل فئاته وقيمه وخياراته، وفي مقدمتها إرادة الفئة المسلمة في الدولة وقيمها وخياراتها وأولوياتها النابعة من هويتها وقيمها ومبادئها وتربيتها الإسلامية، التي تعلي قيمَ العدل والتكافل والتعاون والإحسان، والإخاء والشورى والسلام، وتلتزمها.

وفي هذا المقام، فإن من المهم أن نفرق بين نظام الحكم الديمقراطي العلماني، ونظام الحكم الشوري الإسلامي. فنظام الحكم الديمقراطي العلماني هو الصورة السياسية للنظام الغربي المادي العلماني، الذي يعبر عن نفسه في المجال الاقتصادي بالنظام الرأسمالي، وفي المجال الاجتماعي بالنظام الليبرالي، وفي المجال السياسي بالنظام الديمقراطي.

والسمة الجوهرية التي تميّز النظام السياسي الديمقراطي العلماني، عن النظام السياسي الإسلامي الشوري، هي السمة الفلسفية، التي لا بد أن تعكس نفسها على بعض جوانب الترتيبات اللازمة لكل نظام، على الرغم من وجود التشابه بينهما، في بعض الوجوه والترتيبات. ومن وجوه هذا التشابه على سبيل المثال، نظام الانتخاب؛ أي مرجعية خيار أغلبية الشعب، وفصل السلطات- التشريعية والتنفيذية والقضائية- لتحقيق التوازن في اختصاصاتها.

فالنظام الديمقراطي العلماني الغربي -بسبب سيادة الخرافات الدينية والكنهونية، وسابق ممارساته في مجتمعات الغرب- نظامٌ سياسي يستند إلى فكر ماديٍّ، يجعل الإرادة الإنسانية هي المرجع الأول والأخير في تقرير ما هو حقٌ وصواب وخير؛ أي إن الحق

والحقيقة في نهاية المطاف قضية ذاتية إنسانية، وأن كل فرد يقرر لذاته ما يعدُّه حقاً وصواباً، وليس لأيِّ أحدٍ أن يقرر أو يملي على أي أحد آخر غير ما يراه هو.

ولأنه لا يمكن لأي فردٍ إنساني أن يعيش منفرداً بذاته، وأنه لا بد له من التعاون مع الآخرين، كان لا بد من أن يتم التوافق بين أفراد المجتمع، وأن يرتضوا نظاماً عاماً يخضعون له لتسيير شؤونهم وفق قناعاتهم الذاتية، فكان النظام الديمقراطي (النزول على حكم الأغلبية) الذي صار فيصلاً تخضع له الأغلبية والأقلية. وإذا كانت الأغلبية تمثّل القوة، فعليها أن ترعى حقوق الأقليات الأساسية، وتدرك أن أي جور على حقوق الأقليات ومصالحها الأساسية إلى حدِّ الإجحاف، سوف يؤدي إلى الرفض والعصيان وعدم استقرار المجتمع، وفي ذلك خسارة أكبر لفئات المجتمع كافة؛ أغلبيةً وأقليةً.

وقد نشأت عن ممارسات هذا النظام المادي (العلماني) وفق فلسفته التي يقوم عليها، إشكالات جوهرية؛ إذ أصبح مفهوم الحرية إشكالية تعني -في النهاية- الفوضى الاجتماعية والأخلاقية، فانهارت القيم والمبادئ وانعدمت الكوابح الأخلاقية، كون الذاتية الحيوانية هي المرجعية؛ وسادت النزعات والشهوات والأهواء الذاتية العاجلة، التي أخذت أعراضها السيئة تظهر في كثيرٍ من هذه المجتمعات، وبدأت هذه المجتمعات تدفع الثمن من العلاقات الإنسانية الاجتماعية التي تحكم الأسرة، فلم تعد الأسرةُ محضناً أميناً حصيناً لتربية الأجيال، تلبّي حاجاتهم الروحية والنفسية والعاطفية والمادية،

الأمر الذي دفع هذه المجتمعات حثيثاً، منذ منتصف القرن الماضي، إلى حافة الفوضى والانهيار الأخلاقي والاجتماعي، على ما خلت عليه سير الأمم والدول والحضارات البائدة من قبل، كقوم عاد وثمود وقوم لوط والفراعنة.

وإذا كان نظام الشورى الإسلامي، قد تمّ بناؤه على أسس المفاهيم القرآنية، ومقاصد القرآن الحقيقية، فإن على المسلمين أن يلتزموا خيار المجتمع وقرارات الأغلبية، كما هو الحال في النظام الديمقراطي العلماني. غير أن النظام الشوري الإسلامي يختلف عن النظام الديمقراطي العلماني، في أن المسلم يَعدُّ الحق والحقيقة قضيةً موضوعية وليست ذاتية، وأن الحقيقة الكلية الكونية هي قضية ليست في متناول المنطق البشري، وأن الرؤية الكلية الكونية هي حاجة ضرورية لهداية مسيرة الإنسان، روحياً وأخلاقياً واجتماعياً وحضارياً وعمرانياً، حتى تكون مسيرة الإنسان خيِّرةً في الحياة، وأنه لا بد منها لسعادته واستقراره النفسي. وحتى يحقّق المواطنون المسلمون إسلامهم، ويقيموا مجتمعهم على أساس رؤيةٍ وقيم إسلاميةٍ، فإن عليهم أن يقبلوا ويقتنعوا ويلتزموا الرؤية الكونية الإسلامية ومبادئها وقيمها ومفاهيمها ومقاصدها الروحية الأخلاقية العمرانية الخيرة، في قراراتهم وخياراتهم.

وينبغي أن تكون هذه الرؤية الكلية والقيم والمفاهيم الإسلامية وفلسفتها، واضحة في وجدان المسلم. فالإسلام ليس أمرَ مُعَمَّياتٍ وكهنوتيَّات، ولكنه أمر رؤيةٍ ومبادئ وقيم ومفاهيم يسيرة محددة، وصريحة واضحة، وموثقة معلومة، وإنسانية خيِّرة، لا

تتعلق بها تهويمات، ولا خزعبلات، وأنّ هذه الرؤية هي رؤية ومبادئ وقيم ومفاهيم نزل بها الوحي، وطُبِّقت في الواقع البشريِّ في العهد النبوي؛ ولذلك فهي تتناغم مع الفطرة الإنسانية، وتمكّن لها، وتقنع العقل، وتَقَرُّ لها النفس والروح، وتروي الوجدان، وتوفر إطاراً وثوابت ترسي النظام على قاعدة إنسانية روحية أخلاقية إعمارية خيِّرة. فمن آمن بها فإنما يؤمن على بيِّنةٍ، فإن قبلها، واقتنع بها، ورضيتها نفسه ووجدانه، فخياره هو خيارُ الإسلام، وأما من يرفض أسسها ومقاصدها وثوابتها، لجهل أو موروث، فله بوصفه كائناً بشرياً كامل الحرية في ذلك، ولا يكون بذلك مسلماً. فلكي يكون مسلماً عليه أن يدرك أنْ ليس له الحق في التغيير والتبديل في الأسس والثوابت.

ومعنى هذا، أن لكل فردٍ أن يكون مسلماً أو لا يكون ﴿لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ﴾ [البَقَرَة: 256] ولكن ليس لأي أحد أن يغير أو أن يبدل في الأسس والثوابت والمقاصد، وأن يرفض القيم والمفاهيم والمقاصد، ليضفي على نفسه، اعتباطاً، صفةً لا يتمتع بها، ويعلن للملأ هوية لا ينتمي في حقيقته إليها.

ونظام الحكم السياسي في الأمة الإسلامية في نهاية المطاف يلتزم هذه الرؤية، وتلتزمها قراراتُه وتنظيماته السياسية من خلال اقتناعات الأمة وقبولها؛ أي إن النظام الإسلامي (بالاصطلاح الهِيلِيني الغربي) هو نظامٌ «ديمقراطي» يلتزم في قراراته رأي أغلبية جمهور المواطنين، ولكنه «ديمقراطي» إسلاميّ شوريّ، وليس «ديمقراطياً» مادياً علمانياً.

إنّ مهمة المسلمين في ترتيبات النظام السياسي الإسلامي

الشوري هو التشاور في مختلف شؤون الحياة وخياراتها، في ضوء هذه الرؤية وهذه القيم والمفاهيم، والزمان والمكان، ووفق مقتضيات الحال، وبالتالي يحقق ذواتهم، ويرعى مصالحهم على نحو توافقي بين أفراد المجتمع وفئاته.

ولتحقيق هذا التوافق، فإن النظام يلتزم اقتناع الأغلبية في حدود الرؤية والمفاهيم والمقاصد الإسلامية الأساسية، التي تنبع من انتماءات أبناء المجتمع في إخاء الإنسانية والمواطنة. ويلتزم النظام مبادئ الإخاء والعدل والتعاون والتكافل والرحمة، ومن ثم يرعى هذا النظام كرامة الإنسان، والحقوق الأساسية الإنسانية للمواطنين، وكفالة العيش الكريم لكل واحد منهم بكل فئاتهم، بغض النظر عن أي اعتبار للعرق أو الدين أو القدرة أو المكانة، وليس للنظام أن يخرج على هذه القيم، أو يتنكر لها.

وفي ظلِّ النظام الشوري، لا يمكن لأي مسلم، ملتزم بعقيدته، أن يقبل، عن عمدٍ، بضمير مسلم سليم، أن يعتدي أو يقرّ ظلماً وعدواناً في حقِّ أي أحدٍ آخر، مسلماً كان أم غير مسلم، ولو كان خصماً أو عدواً، طلباً لمصلحته الذاتية أو لمصلحة أي أحدٍ آخر، ولو كان أقرب قريب، لأن من شاء أن يبرَّ أحداً فله أن يبره من خاصة جهده وماله، وغير ذلك هو ظلم وعدوان، ليس من الدين ولا من العدل في شيء.

وفي ظل النظام الإسلامي السياسي المدني الشوري، يقتصر دور الأحزاب والفئات السياسية على التنافس في تقديم البرامج السياسية الحياتية التي تحقق مصالح الأمة، على أساس رؤية الأمة وأولوياتها. ولن توجد في هذا النظام مشكلة في التعددية،

أو في تداول السلطة، بسبب وعي الناس، ورفضهم سيطرة الإيديولوجية الكهنوتية، التي تتحدث -مباشرة أو غير مباشرة، واعية أو غير واعية-، باسم المقدس والحقيقة المطلقة التي تدّعي احتكارها، وتمارس بموجبها حق الوصاية عليهم، وتحتكر قراراتهم وتمكّن للاستبداد والفساد.

كل هذه الاحترازات تمنع -بالضرورة- قيام السلطات الاستبدادية، تحت أي مسمّى أو أي ادعاء، وتجعل الأمة وحدها هي صاحبة القرار، ومصدر السلطة، وبذلك يكون في هذا النظام الإسلامي الشوري المدني حكومات مدنية تتولاها وتتداول عليها أحزابٌ سياسية يكون قبول برامجها أو رفضها، عائداً إلى الأمة، فلا سلطة ولا شرعية، في هذا النظام، في كلِّ الأحوال، لأي حكومة أو حزب لا ينال ثقتها.

ومن هنا فإن النظامين؛ «الديمقراطي» المادي العلماني، و«الديمقراطي» الإسلامي الشوري، وإن تشابها في بعض الوجوه -وخاصة في فصل السلطات والتزام قرار الأغلبية- فإن بينهما فروقاً جوهرية وفلسفية عميقة، لما بين المجتمعين والحضارتين من فروق فلسفية عميقة، تتعارض بتعارض مفهومي «الحق للقوة» و«القوة للحقِّ». وهذه الفروق الفلسفية الأساسية لا بد من أن تعكس نفسها في مناهج اتخاذ القرار ومكوّناته ومؤسساته وترتيباته.

ولن تخرج الأمة من أزمتها التي تعاني منها بمحاكاتها العمياء «للديمقراطية المادية» في شكليات الخيارات والقرارات -ونسبها الانتخابية الهزلية المزرية المزيفة، التي تكاد تصل إلى مئة بالمئة-

دون وعي بطبيعة هذه الترتيبات ودلالاتها ومقاصدها، ودون قدرتها على تمثل المناسب المفيد منها، بحيث تفيد منظومة الرؤية والفكر والحضارة الإسلامية منها، بما يتواءم وطبيعتها وغاياتها الفلسفية والحياتية.

وقد يكون من أثر اختلاف فلسفة النظامين: «الديمقراطي» الإسلامي الشوري و«الديمقراطي» المادي العلماني أن التزام التشاور في النظام الإسلامي يؤدي في كثير من الحالات إلى ظهور ما يمكن تسميته في ترتيبات الأنظمة السياسية المعاصرة بـ«الأحزاب البرلمانية»، التي تنتج عن التزام المتشاورين في النظام الإسلامي بالاقتناعات الضميرية بما هو حق وعدل ومصلحة، وليس بمواقف حزبية ثابتة ومقررة مسبقاً.

ومثل هذا الوضع قد يؤثر في مواقف الأعضاء والأغلبيات، في حالات تغير الاقتناعات نتيجة التأمل والتشاور. وقد يؤثر -في بعض الأحوال والظروف- في استقرار السلطة التنفيذية، واستمرارية سياساتها، لتغير مكونات قاعدتها البرلمانية. وهذا الوضع قد يجعل «الأنظمة الرئاسية» -بصورة من الصور- أكثر ملاءمةً للنظام الشوري الإسلامي -وهو غير النظام الذي يعرف عند طلّاب العلوم السياسية بـ«النظام البرلماني»- بشرط إحكام الرقابة الدستورية على سلطات الرئيس، ودون التوسع فيها، إلا بما هو ضروري، لتمكين السلطة التنفيذية من أداء دورها.

وعلى الأمة أن تدرك حقيقة منطلقاتها، ورؤيتها الكونية، وطبيعة منظومتها وفلسفتها الحضارية، حتى تبني مؤسساتها وترتيباتها الدستورية، بالأسلوب الفعَّال الصحيح الذي يتفق مع

طبيعتها ومقاصدها، وحتى تعرف كيف تستفيد من تفاعلاتها وحواراتها الحضارية المستنيرة، ومما حققته وكشفت عنه تجارب الأمم والمنظومات المعاصرة الأخرى، من أمر «الحقائق العلمية»، ومن «الترتيبات» الاجتماعية والحياتية الفعَّالة، فلا حاجة لأن نعيد، في كثير من الأمور، «اختراع العجلة» كما يقولون.

وبهذا النوع من التفاعل الحضاري الإيجابي يمكن للأمة أن تفعِّل منظومتها الاجتماعية والحضارية بأقل جهد ممكنٍ، مستفيدةً من كلَّ جهد خَيِّرٍ بنَّاءٍ حقَّقته الإنسانية في مسيرتها الحضارية، لتسهم بدورها، من خلال منظومتها الحضارية الإسلامية وإبداعاتها الخيِّرة، في ترشيد المنظومات الإنسانية الحضارية الأخرى.

والنظام الإسلامي المدني الشوري، لا تطال فيه يدُ الحكومات وسلطاتها التنفيذية قداسة الدين، وتكون فيه شؤون التوعية والدعوة والتربية والتعليم والثقافة والإعلام العام هيئات مستقلة؛ يعود أمرها جميعاً إلى يد الأمة وممثليها المختصين بهذا الأمر وحدهم مباشرة.

وبهذا فإنه لا مجال -في النظام الإسلامي المدني- أن يكون لهذه الأحزاب والفئات السياسية وصاية دينية، أو خصوصية قدسية، وليس أمامها إلا التنافس السياسي المحض، لخدمة الأمة، في برامج سياسية حياتية، تنبني على اعتبارات حياتية معقدة، وإن كانت تنطلق من فلسفة وقيم ومفاهيم ومقاصد إسلامية دستورية محددة، ولهذا تتعدد الرؤى والأولويات

ووجهات النظر، وإن كانت جميعها تلتزم دستور الأمة، وتستمد شرعيتها من قبول جماهيرها ورضاها عن هذه البرامج، وعن أداء هذه الحكومات.

إنّ المحصلة في نظام هذه الدولة المدنية الإسلامية الإنسانية هو كفالة حرية العقيدة، وسلامة المنطلقات، والتزام العدل، وحماية الموارد، وسلامة أداء مؤسسات الدعوة والتوعية والتربية والتعليم والثقافة والإعلام، وأن تكون الوصاية للأمة على الحاكم والسلطة، وليكون الحاكم والسلطة هما المنفذ المؤتمن والحارس المخلص لمصالح المجتمع بكافة فئاته.

وبمثل هذا النظام، تصبح الحكومات ومؤسساتها في البلاد الإسلامية معبِّرة عن إرادة الشعب وخياراته، وكيلة عنه وعن إرادته، فلا تعود حكوماتٍ هجينة مدلِّسة مستبدة فاسدة تخدم مصالح خاصة، ولا حكومات كهنوتية مستبدة فاسدة تزعم التعبير عن الإرادة الإلهية، بأفواه كهنة موظفين من أصحاب الإجازات والألقاب، تفرض السلطةُ بهم، وبسطوة زبانيتها على الشعب، إرادتَها ووصايتَها خدمةً لمصالح فئات الصفوة المالية والسياسية.

المنهجية الإصلاحية

وفي حال تعدّي أي سلطة أو فئة أو انحرافها، فلا شرعية للعنف في الصراع السياسي داخل المجتمع المسلم والدولة المسلمة، وهو ما يتجلى في الإجابة النبوية: «قالوا: يا رسول

الله ألا نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلوا»[1]. ولا يفهم من هذا، قبول الظلم والانحراف والفساد والاستبداد، ومصادرة حق الشعب -عند الضرورة إذا فشل النصح والاعتراض والنقد- وإنما على الأمة أن تتولى وضع حدٍّ للتعدي والانحراف وللظلم والفساد والاستبداد، وأن تسحب البساط من تحت أرجل الفئات أو السلطات المعتدية، باللجوء إلى المقاومة الجماعية المدنية السلمية. فمن أبرز وسائل المقاومة -دون إخلال بأمن المجتمع- ممارسة التعبير والتظاهر والرفض والعصيان السلمي، لإحقاق الحقوق، ولمنع التعديات وتحقيق التصحيحات والإصلاحات المطلوبة، أو لاستعادة السلطة والمشروعية، فـ«أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر»[2] و«لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»[3]، و«على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحبَّ وكره، إلَّا أن يؤمر بمعصيةٍ، فإذا أمر بمعصيةٍ فلا سمع ولا طاعة»[4]، و«لا طاعة إلَّا في معروف»[5].

أما إذا افترقت جماعة المسلمين إلى طوائف ودول وإمارات،

---

(1) النيسابوري، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، ج3، ص1480.

(2) الشيباني، أحمد بن حنبل. **مسند الإمام أحمد**، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط2، 1420هـ، ج17، ص228.

(3) الطبراني، سليمان بن أحمد. **المعجم الكبير**، تحقيق: حمدي السلفي، الموصل: مكتبة العلوم والحكم، ط2، 1404هـ، ج18، ص170.

(4) النسابوري، **صحيح مسلم**، مرجع سابق، ج3، ص1469.

(5) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، **الاستذكار**، تحقيق: سالم محمد عطا ومحمد علي معوض، بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1421هـ، ج5، ص15.

وأصبح الصراع صراعاً طائفياً أو عِرْقياً مسلحاً، ففي هذه الحالة على جماعة الأمة أن تكون طرفاً يسعى بالوفاق والتصالح وتحكيم العقل والعدل والإخاء، ورعاية المصالح العليا للأطراف المعنية والشعب. فإذا أصر طرف أو أصرت طائفة على الظلم والعدوان، كان الوقوف إلى جانب الطرف المظلوم، وإرغام الباغي -ولو باستخدام القوة والسلاح إذا اقتضى الأمر- على أن يفيء إلى منهج الحق والعدل، قال تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [الحُجرَات: 9].

وهذا يعني أن من واجب الأمة أن تعمل دائماً على توحيد صفوفها، وأن تتضامن، وأن توحّد جميع شعوبها، وأن لا تتمزق شيعاً وطوائف. فالوحدة والتآلف والتكامل والتعاون أولى من سواها، وفي ذلك قوتها وعزتها وأمنها ورخاؤها.

ولن يتحقق هذا إلا إذا تنبّه المفكرون والقادة «الإصلاحيون» إلى أهمية «المؤسسات» في تحقيق الوعود وسلامة الأداء، وإلا فإن القادة الإصلاحيين أنفسهم أو من يعقبهم، لن يلبثوا حتى يقعوا في الشَّرَك ذاته، وينتهوا هم وخلفاؤهم كبشرٍ، إلى مُمَارسات الاستبداد والوصاية والفساد، كما انتهت إلى ذلك الأمم الحاضرة، ومن سبقها من الأمم.

وحتى لا تدور الأمة في حلقات إصلاح وهمية مغلقة مفرغة من معناها، تعيش معها في دوامة حلزونيةً هابطة لا تنتهي من

سراب أحلام العزة والكرامة والإنماء والإعمار، وسراب القضاء على الاستبداد والفساد والفقر والظلم، فإن على الإصلاحيين والمفكرين والمربين -إن أرادوا حقّاً تحقيق الإصلاح واستنهاض الأمة- أن يغرسوا في ضميرها ولدى جمهورها النظرَ إلى الأفعال، لا إلى الأقوال، وأن يقيسوا الأداء بالنتائج لا بالدعاوى، وألا يركنوا إلى مجرد معسول القول الذي لا يستند إلى مؤسسات فاعلة.

ولو نظرنا -عبر التاريخ- إلى أدبيات الصَّفَوات السياسية والثقافية والإعلامية في الأنظمة المستبدة، دينية كانت أو غير دينية، فإننا نجد بينها سمة مشتركة من المبالغة في مَعْسول القول الإنشائي الأجوف، والوعود المكرورة الكاذبة، لأن صفوات الأمم المتخلفة، وطبقاتها الحاكمة، تتفق جميعاً على إرسال دعاوى الحديث المعسول، والوعود الكاذبة الوهمية بالإصلاح، وخدمة الشعب، وإقامة مجتمع العدل والرفاه، والقضاء على الفساد، كما تتماثل أيضاً في حديثها الدائب عن جهودها في رسم خطط التنمية الخمسية والعشرية والألفية الوهمية، وإصلاح المرافق التعليمية والصحية، وتحقيق الوفرة، والقضاء على كل أسباب الفقر والمرض، وإنعاش الصناعة والتجارة، وكل ما يخطر ولا يخطر على البال، من كل جديد تتطلع إليه النفوس.

وتذهب طغمةٌ وتأتي طغمةٌ، وتسقط حكومة وتُنَصَّب أخرى، وتذهب دولة وتأتي أخرى، والحديث والوعود والتخدير، الذي لا يستند إلى مؤسسات دستورية وخدمية فاعلة متكاملة، يتردد في كل يومٍ، دون أن يكون هناك أثر لأي شيءٍ من ذلك الحديث

والوعود، بل إن حال تلك الشعوب، في واقع الحال، يسير من سيِّءٍ إلى أسوأ بسبب غياب المؤسسات، والسياسات الرشيدة ورقابة الأمة.

ونقطة البدء في علاج الأدواء هو وعينا بأهمية المؤسسات في التشريع والتنفيذ والمحاسبة والمراقبة، وفي التربية والتعليم وفي شؤون الثروة والموارد والمال وفي شؤون الإعلام، لأن الأمة في نهاية المطاف -بوعيها وبمؤسساتها الإصلاحية المدنية الدينية والاجتماعية والسياسية- هي التي تضمن سلامة الأداء، وهي التي تفعِّل المؤسسات التي تسهم بدورها في بناء القاعدة الجماهيرية، وترشِّد مسيرتها، فتكفل سلامة الأداء، ولا تغفل ولا تتوانى عن كشف القصور والتعديات، والضرب على أيدي المنحرفين والمقصرين.

وثمة أمر يحتاج من المفكرين والتربويين والإصلاحيين النظر فيه ودراسته علمياً، لاتخاذ قرار تشريعي وسياسي رشيد بشأنه، بما يتوافق وحالة كل شعب وبلد مسلم اجتماعياً وسياسياً. وهذا الأمر هو تحديد السنِّ التي تؤهل المواطن لممارسة حقه الانتخابي ترشيحاً وترشّحاً، والمشاركة في صنع القرارات السياسية والتشريعية، واختيار القيادات، فقد تمكّن أصحابُ المصالح والمسيطرون في الأنظمة الغربية على الإعلام والتعليم، وعلى ثروات الأمم وأموال المصارف، من إفراز قيادات فاسدةٍ يسهل استغلالها وتوجيهها والضغط عليها، لتزييف إرادة الأمة.

ومن وسائل هؤلاء وطرقهم في تزييف الإرادة الشعبية -في كثير من البلاد- محاولة خلق أغلبية عَدَديَّة من المراهقين وصغار

السن، الذين يفتقدون الخبرة الكافية في شؤون الحياة والمجتمع، ولا يدرك الكثير منهم الأبعاد الروحية والاجتماعية المختلفة لممارستهم وخياراتهم، وآثارها غير المباشرة، وآثارها بعيدة المدى على المجتمع، فيقعون ضحية ومطية للماكينات الدعائية لتجّار مُتَع الرذيلة والفساد والمصالح الأنانية. فينتج عن ذلك التفكك الاجتماعي وإهدار القيم والأخلاق.

وإذا كان هذا مقبولاً في المجتمع المادي «اللاأدري» (Agnostic)، فإنه غير مقبول ولا معقول في المجتمع الإسلامي الروحي الأخلاقي، والإنساني الإعماري الحضاري، الذي ينبغي أن تكون المشاركة فيه في صنع قرار الشأن السياسي العام، على أساس من وعي الفرد بضرورة تحقيق المصالح بالوسائل السلمية المشروعة، ومراعاة مختلف جوانب الحياة الاجتماعية الأخلاقية الإسلامية، في معنى المجتمع، ومعنى الأسرة، ورعاية حقوق المرأة والطفل، ومنع المفاسد والتعديات التي تُشيع الفواحش والمظالم، وتُفْسد الأخلاق، وتهدم الأسرة، وتضعف الأواصر، وتهدم أسس المجتمع.

لذلك فإن المبالغة في خفض سن التصويت والترشُّح، لا يصب في خدمة مصالح المجتمع العامة، وإنما يصب إجمالاً في مصلحة ذئاب المصالح الأنانية الخاصة، واختيار القيادات غير المؤهلة، واتخاذ القرارات السياسية باسم الجماهير غضَّة العود، قليلة الدراية والخبرة.

إنّ متطلبات الحياة الحديثة واتساع آفاق إعداد الكوادر

القيادية والمهنية في مجتمع الصناعات والتقنيات والمعرفة المعاصر، تُبقِي جُلّ الناشئة على مقاعد الدراسة والتدريب حتى يجاوز سنّ الواحد منهم العشرين عاماً قبل أن يصبح مؤهلاً لأن يدخل سوق العمل، ويتمكن بالتالي من ممارسة الحياة الزوجية وإدراك مسؤولياته الاجتماعية والأخلاقية، وإدراك أهمية حماية الأطراف المختلفة في الأسرة والمجتمع.

كما أنّ طبيعة المجتمع المسلم، وأهدافه وغاياته، تحتم أن تتم رعاية الناشئ والمراهق مادياً ومعنوياً، حتى ينضج ويصبح قادراً على إدراك مسؤولياته الاجتماعية والسياسية والحضارية الأخلاقية البنَّاءة، ودوره الاستخلافي السامي.

ومن هنا تأتي ضرورة إخضاع تحديد السنّ المناسب في المجتمعات المسلمة إلى دراسةٍ وبحثٍ وتقييمٍ جادٍّ، للوصول إلى قناعة منطلقة من الخبرة الحضارية الإسلامية والدراسات الاجتماعية الحديثة واحتياجات النمو المعاصرة، بغية تحقيق المشاركة الناضجة الواعية الرشيدة في صنع القرار السياسي والاجتماعي الإسلامي، بما يخدم مصالح الجماعة والأسرة والفرد، ويخدم قيم الأمة وغاياتها، داخلياً وخارجياً، من منظور العدل والتراحم والتكافل بين أبناء الأمة خاصة، وأبناء الإنسانية عامة.

والسؤال هو: من أين يبدأ رجال الإصلاح الإسلامي، مشوار الصحوة والإصلاح والبناء والإعمار الفعَّال، واستعادة دور الأمة المركزي القيادي؟ وكيف يتحقق القضاء على متلازمة الاستبداد والفساد في فكرها وفي تاريخها السياسي؟!

لا بد من تضافر جهود المفكرين والتربويين، في تجلية الرؤية الإسلامية الكونية الحضارية، وإعادة بنائها في مخيلة أبناء الأمة وضميرها، حتى تكون مستمدة من القرآن الكريم ومن السنة النبوية المشرفة، وبيان حكمة تنزيلاتهما على واقعنا الزماني والمكاني، وما فصَّله القرآن الكريم، وعبَّر عنه، وكشف عنه الغطاء، من أمر فطرة الإنسان في استخلافه في الأرض، ونفخ الروح في حيوانيته الطينية، والوسائل التي وهبها الله له من العقل والعلم، وما كلّفه من أمانة الإرادة والاختيار، وما سخَّر له من الطاقات والإمكانات للبناء والإعمار، ليحقق الإنسان ذاته وفطرته الخيِّرة، بكلِّ ما سُخِّرَ له، إلى أن يرث الله الأرض وما عليها ومَنْ عليها، فالرؤية القرآنية الكونية الحضارية إنما هي وصفٌ وتجسيمٌ لمعنى الإنسان وإدراكه لحقيقة فطرته، ومعنى طاقاته وقدراته، والغاية من وجوده، وطبيعة دوره في وهْبهِ هذه الحياة.

وهذه الرؤية الكلية القرآنية، للإنسان والكون والحياة، ليست بأي حالٍ من الأحوال أعباء أو تكلّفاً أو تكليفاً بما ليس طبعاً أو فطرةً خيرةً في الإنسان وسنن الكون، إنما هي تحقيقٌ للذات الإنسانية الخيرة في «عِشرة الأزواج»، كما هي في طلب «الشهادة ودفع العدوان والذود عن الحياض في الجهاد»، وهي بذلك ترشيدٌ للحياة، وجلبٌ للسعادة والعزة والكرامة في الدارين. ويستتبع استعادةَ الرؤية الإسلامية وتجليتها وتخليصها مما أصابها من تحريف وتشويه، صلاحُ مناهج الفكر وأساليب التربية وتنقية الثقافة، وبناء الحضارة والعمران.

إن استنهاض الأمة، والبدء بإرساء قواعد الرؤية والتوعية والإصلاح العقدي والفكري العلمي والتربوي المؤسسي، هي مهمة المفكرين والتربويين، والإصلاحيين، الذين عليهم دعم حركة الإصلاح العقدي الفكري والتربوي، وإيصالها إلى الجمهور، بدءاً من الأسرة، التي تمثل حجر الأساس في مبادرة التغيير والإصلاح، مروراً بالمدرسة والمعلم وبالدعاة وأئمة المساجد وخطبائها، الذين ينبغي أن لا يقنعوا في أن يظلوا وعّاظاً، بل أن يكونوا مرشدين تربويين يُبَصِّرون الآباء بفكر علمي تربويّ بكيفية تربية أبنائهم، وتحويل القيمة الإسلامية سلوكاً أخلاقياً اجتماعياً في حياة الناشئة، يساندهم في ذلك وسائل الإعلام العام والتعليم الفعال الراشد، وجميع وسائل التواصل والاتصال، حتى يتم إيصال الرسالة بفاعلية إلى المجتمع بجميع فئاته وطبقاته.

إن من أفدح الأخطاء الاعتماد على مؤسسات الأنظمة المستبدة الفاسدة الرسمية وغير الرسمية لتحقيق الإصلاح، فالمؤسسات في كلِّ نظام تسعى بطبيعتها إلى تثبيت الوضع القائم، وليس إلى تغييره.

لا شك في أن منطلق التغيير هو فطرة الآباء والأمهات في الحرص على ما فيه مصلحة أبنائهم، فليس هناك من يؤثّر في الطفل أكثر من والديه. ولكي تؤتي الثمرة المرجوَّة من الإصلاح والتغيير أُكلها فإنّ على المفكرين والتربويين والدعاة المستنيرين توعية الآباء والأمهات بما فيه مصلحة أبنائهم، وتنشِئتهم على

مفاهيم، مثل: «من شبَّ على شيء شاب عليه»، و«خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا»[1]، وكما تكونوا يولَّ عليكم»[2]، و﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرّعد: 11].

عندئذٍ تتمكّن الأمة من إعادة بناء مؤسساتها من داخلها وترقية نوعية حياتها سلمياً، دون حاجة إلى العنف، ويكون ذلك بتغيير نوعية الكوادر والقيادات، ومحتوى المؤسسات، لتحقيق وإقامة حياة العدل، وبناء حياة مساواة الكرامة وتكافل الإخاء وروح البذل والإتقان والإحسان واستنهاض همة الأمة، وتنمية طاقاتها، واستعادة دورها الحضاري الخيِّر البنَّاء، لتنطلق المسيرة، وعند ذلك تترسخ قواعد عالم التعاون والإصلاح والإعمار والسلام، بديلاً لعالم الغاب والظلم والدمار و«الاستعمار».

(1) الشيباني، **مسند الإمام أحمد**، مرجع سابق، ج16، ص210.

(2) العظيم أبادي، محمد شمس الحق. **عون المعبود شرح سنن أبي داوود**، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1415هـ، ج5، 62.